

43- الفقه الشافعي: «القرض وأحكامه والرهن أركانه»، د. ياسر

النجار #الخلاصة_الفقهية_على_مذهب_الشافعية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس الرابع سين من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية. عند كتاب القرض - 00:00:00

القرب معناه في اصطلاح الفقهاء هو تملك الشيء على ان يرد بدلته. تملك الشيء على ان بدا له والقرض يسمى في عرف كثير من الناس السلف. يعني انا اسلفك شيء على ان ترده لي مرة ثانية. او على ان ترد - 00:00:46

مثله. تمام القرض هو تملك الشيء ان املكك اياته على ان ترده لي بدلته. طيب حكم القرض في الشرع القرض في الشرع مندوب اليه يعني مستحب والدليل عليه انه داخل في قول الله سبحانه وتعالى وافعلوا الخير - 00:01:06

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن من كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معاشر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة. ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد - 00:01:25 في عون أخيه. فالانسان اللي بيقترض دي بيكون هو عنده مشكلة عنده كربة فعند ازن الانسان اذا اقرضه فيكون بذلك قد نفس عليه في نفس الله سبحانه وتعالى عنه قرب يوم القيمة. وايضا هزا فيه اعوان على المسلم. ورد في سنن ابن ماجة باسناد صحيح. ان عبد الله بن مسعود - 00:01:43

رضي الله تعالى عنه آآ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقتها مرتة. يعني يعني مسلا انا انا اقرضتك الف دولار. انا كاني تصدقت - 00:02:07

بخمسمية دولار تمام انا لو انا اقرضتك الف دولار مرة ثم انا اخذت ثم اقرضتك هي مرة ثانية تمام؟ كاني حقيقة تصدقت بالف دولار او بالمبلغ بنفس المبلغ الذي اقرضتك اياته. فالقرض له ثواب عظيم لانه يعني قد حث عليه الشارع - 00:02:22 طيب احنا عندنا الان اركان القرض اول ركن عندنا اللي هو الصيغة. الصيغة اللي هي ايه الصيغة اللي هي اكرهتك او اسلفتكم او خذ هذا بمثله او ملكتك اياته. والصيغة هذه دي اسم الایجاب - 00:02:43

قبول ايضا ان هو ان يكون له اياته؟ وانا قبلت او شئت. ويشترط ان يكون القبول يعني موافق للايجاب. يعني ايه موافق للايجاب؟ يعني مسلا ايه انا قلت له انا اقرضتك مسلا الف دولار يقول وانا قبلت الف ليراه. لابد - 00:03:01

ان يكون القبول على وفق الایاته؟ على وفق الاجابة. طيب عندنا الركن الثاني وهو المقرض. المقرض اللي هو الذي يدفع الایاته؟ المال - القرض هو نوع من التبرع. فعند ازن يشترط فيه اهلية التبرع فيما يقرضه. يعني مسلا ما يكونش صغير ولا مجنون ولا سفيه. تمام - 00:03:18

انسان بالغ عاقل رشيد. لان القرض هو نوع من انواع التبرع. وايضا لا يجوز للانسان ان يرهن مسلا ما للصبي. ودي نقطة كثيرة كتير مهمه ان تلقي مسلا واحد عنده يتامي مسلا وعندهم مال فيأخذ المال هزا يقرضه لشخص اخر. يعني لا يجوز له ان يقرض - 00:03:39

يعني الا في حالات الضرورة. واضح ازاي في حالات الضرورة طيب عندنا المقترض اللي هو الشخص الذي سيقرض. اول شيء يشترط فيه ان يكون اهلا للتعاقد ايضا. يعني مسلا ما ينفعش يكون انسان - 00:03:59

صغير ما ينفعش يكون انسان مجنون ما ينفعش يكون انسان سفيه. لابد انه يكون فيه اهلية الایه؟ اهلية الاقتراض يعني يكون اهلا للاقتراض. طيب ايضا الركن الرابع وهو الشيء المقترب. يعني انا دلوقتي مسلا انا ساقرضك اقرضك مازا اقرضك حاجة - 00:04:14
الشدي اما هو يكون فلوس يكون اه يكون مسلا سلعة. طيب ايه هو ضابط ما يصح قرضه قال لك كل ما يجوز فيه السلام يصح اقرضه وما لا يجوز لا يصح. يعني ايه؟ يعني مسلا ما ينفعش اقرضك مسلا عند جارية مسلا ما ينفعش اقرضك - 00:04:36
الجارية. تمام؟ لان الجارية لا تصح في السلام. واضح ازاي؟ قال لك مسلا ما ينفعش ان انا اقرضك شيء لا ليس له مسل. او ما احناش عارفين القيمة بتاعته. فلابد ان يكون الشيء الذي اقرضك ايه لابد ان يكون - 00:04:54
يصح فيه الایه؟ السلام. حتى ولو كن سورة لان النبي صلى الله عليه وسلم افترض بقرا ورد رباعية. تمام؟ بكراب يعني نوع من انواع الایه يعني السن هي في سن معين مسلا او شيء. وربما هو خير ايه منها. وما لا يسلم فيه كالجارية وولدها والجواهر. يعني مسلا ما ينفعش اقرض - 00:05:11

انسان جوهرة. ليه؟ لان هو هييجي يرد لي جوهرة اخرى. هيردها لي ازاي؟ الجواهر بتختلف تمام. طب لكن لو كان هذا شيء مضبوط ومحروم عند اهل السوق وهزه الاشياء فهي قاعدة. كل ما يجوز ان يضبط ويصح فيه السلام - 00:05:31
لم يصح ان يقرض وما لا فلا. طيب مسلا هو اراد ان يفترض مني طن حنطة يجوز تمام طن شعير يجوز طن ارز يجوز اي شيء ينفع ان يكون سلما يصح ان يكون قرضا. طيب - 00:05:48

من احكام القرض عندنا اول شيء لا يجوز رد سليم لا يجوز رد سليم بدل مكسور ازا شرط ويجوز بلا شرط يعني ايه مسلا هزه قاعدة انا الان اعطيت لك شيء - 00:06:03

ما ينفعش اقول لك مسلا ترد لي ما هو خير منه او ما هو افضل منه. تمام؟ يعني مسلا انا اقرضتك حنطة فاقول لك اعطي حنطة افضل منها واضح ازاي؟ هزا لا يجوز. لكن لو كان بلا شرط يجوز. يعني ايه بلا شرط؟ يعني مسلا انا اقرضتك طن حنطة عادية. فانت لما جيت ترد ردت لي من عند - 00:06:17

مسلا طن حنطة افضل منها. فهذا يجوز واضح ازاي؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال خياركم احسنكم قضاء. والنبي صلى الله عليه وسلم استسلف يعني افترض بقرا ورد رباعية يعني هو - 00:06:37

ما هو خير من الایه؟ من البقر والنبي صلى الله عليه وسلم قال ان خياركم احسنكم قضاء. طب ما ينفعش ليه؟ ان انا اه يعني اه اقرضه شيء واقول له وقل له يعني رد لي ما هو خير منه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قرض جر منفعة - 00:06:51
 فهو ربا. اي كل قرض جر منفعة مشروطة فهو ربا. يعني ايضا كمان ما ينفعش يدي لك مسلا الف دولار وقال لك رده لي الف ومئة. ليه؟ هزا ربا لكن لو انا اديت لك الف دولار وانت جيت ردتيه لي من عندك مسلا الف ومئة انت شغلته وكسبت فيه وربحت فيه والحمد لله. فربحت فيه يجي الفين. قلت خلاص انا هرد له - 00:07:09

يعني شيء زيادة عن الالف. هزا لا بأس به. اهم شيء لا يكون مشروط في العقد. طيب من احكام القرض ايضا ان يرد المثل في المثل وفي المتقوم يرد المثل صورة يعني ايه؟ يعني مسلا انا اديت له حنطة يديني حنطة اديت له دولار يدي له دولار - 00:07:29
صح ولا لأدي المثل. طيب مسلا شيء البقر مسلا او الابل انا اديت لك ابل اه او قرض مسلا. معه زي يعني انا سلفتك آآ بقرة او سلفتك مسلا ناقة او شيء. طب هزه الناقة طبعا تختلف كسيير. فيرد لي ناقة اخرى - 00:07:49

بس يعني ايه شبيهة قريبة منها جدا يعني. تمام؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لما استسلف او لما افترض بكراب رد يعني رباعية يعني ما هو خير ايه؟ ما هو خير - 00:08:09

منها. طيب. ايضا من احكام القرن للمقرض شرط رهن وكفيل وشهاد واقرار به عند حاكم. يعني انا اقرضتك الف دولار اقول لك معلش اعطييني مقابل الالف دولار هزا. او اعطييني كفيل - 00:08:21

يعني يكفلك ان انت لو ما جبتيش الالف دولار مسلا في خلال شهر تايده هو يجيب لي المال. ايضا آآ من آآ ممكن اقول لك مسلا هات لي ناس يشهدوا على هزا. او تعال نروح عند الحاكم تقر له او عند شهر العقاري او النوتر او هزه الاشياء - 00:08:37

اكتب لي ان انت اخذت مني كذا وكذا. هزا ايضا كله جائز المفترض يملك القرض بالقبض وان لم يتصرف فيه. يعني مسلا قلت لك انا عايز الف دولار فانت ادتنى الالف دولار. انا بمجرد مسكت الالف دولار خلاص انا ملكته. حتى وان لم اتصرف - 00:08:54
طيب صحيح انا ملكته لكن يجوز للمقرض الرجوع في عين قرضه ما دام باقيا يعني فرضنا مسلا ايه انا قلت لك انا عاوز الف دولار قرض فانا اخذت الالف دولار والالف دولار لسة معندي فرضه ما دام ان القرض لسه معندي ولن انفقه او شيء. فهذا يجوز للمقرض ان يرجع فيما اقرضه لان عقد القرض عرض جائز - 00:09:08 - 00:09:28

لو بعد سنة ما دام ان القرض لسه معندي. واضح ازاي؟ ما دام ان القرض لسه معندي ولن انفقه او شيء. فهذا يجوز للمقرض ان يرجع فيما من الطرفين يعني يجوز بعد ما ناخذ منك الالف دولار اقول لك لأ يا عم خد اهوات من حقي هزا ليه من حقي ان ارجع فيه وايضا انت من حركك ان انت المقرض من حركك ان - 00:09:41

ترجع فيما اقرضت ما دام القرض في ملكي وما زال في يدي طيب الان ننتقل الى باب الرهن او كتاب الرهن معناه الثبوت والدоказ. ويأتي بمعنى الحبس. يقال ماء راقد اي ماء دائم. تمام؟ ماء - 00:09:51
راقد دائم. ونعمة راهنة اي ثابتة دائمة. وايضا كما قلنا يأتي بمعنى الحبس ومنه قول الله سبحانه وتعالى كل امرئ بما كسب رهين محبوس بما كسى والرهن في الشرع عبارة عن ماذ؟ عبارة عن جعل عين مالية وسيقة بدين يستوفى منها او من ثمنها اذا تعذر الوفاء - 00:10:12 -

الان انا اريد منك مسلا انا علي لك فلوس اشتري منك سلعة. او انا اجي اخذ منك قرض. فانت بتقول لي هات لي رهن الرهن دي عبارة عن ايه؟ وسيقة بالدين الذي علي. وسيقة بالدين الذي علي. يستوفى منها - 00:10:35
يعني لو انا ما جبتلكش الفلوس في الميعاد المحدد فاحنا نبيع اللي هو الرهن هزا ليستوفى منه الثمن. او من بدلها. تمام؟ يعني او من ثمنها يعني ممكن اخذها او اخذ ثمنها في هذه الايه؟ في هذه الحالة. يعني اخذ يعني نبيعها واخذ حقي او انت تأخذ - 00:10:51
تحقق من ايه من التمن بتعاتها. طيب. اركان العقد. عندنا العقد له عدة اركان. الركن الاول اول ركن اللي هو فقدان العاقدان اللي هو الراهن والمرتهن. الراهن اللي هو المدين. تمام؟ يعني انا رهنت عندك شيء يبقى انا المدين. يعني انا اللي علي - 00:11:11
انا اللي علي الفلوس. فانا اسمي الان الراهن. يعني انا راهنت عندك شيء. طيب المرتهن اللي هو صاحب الدين. المرتهن اللي هو صاحب الدين. فالراهن انا علي الدين بعطيه. مسلا محمد صح انا عليه دين لمحمد. فانا الراهن بادي له السلعة السلعة - 00:11:31
العين المرتهنة هذه تكون عند محمد محمد هذا اسمه مرتهن يعني العين عندهم. ويشترط في كل منهما اول شيء كونه مطلق التصرف. يعني ما يكونش نراهن وللمرتدين مجنون ولا صبي ولا صغير ولا كل هؤلاء. تمام؟ وايضا يشترط ان يكون غير مكره. يعني يكون باختيارة. يعني انا - 00:11:51

علي اموال وانت طلبت رهن فانا حطيت الرهن دي باختياري. تمام ما هزا ايضا مشروع؟ وكما قلنا ان الاصل في الرهن ان هو ايه؟ ان ان هو سابت ايضا بالقرآن لان الله سبحانه وتعالى قال - 00:12:11

وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فرهان مقبوضا. فالرهن سابت بالقرآن والسنة. والنبي صلى الله عليه وسلم يعني آر رهن درعه عند ده يهودي. فعندنا نروح نستقبل ويشترط في الرهن عندنا الرهن له اركان. منها العاقدان ويشترط فيهما اول حاجة - 00:12:27
أهلية انه يكون كل واحد منهما مطلق التصرف والامر الثاني ان يكون غير مكره. طيب. الامر الثاني او الركن الثاني هو الصيغة. ايه هي الصيغة؟ الصيغة اللي هي الایجاب والقبول. وهمما كل كلام يدل على الرهن - 00:12:47

والقبول به من الراهن والمرتهن. كأن يقول للراهن رهنتك داري هزه عندك بسبب الدين الذي علي. تمام؟ رهنتك الساعة بتاعتي هزه، رهنتك التليفون بتاعي لحد ما اجيبي لك الايه؟ الدين الذي علي. هزه والثانية كلها قبلت او اخذته كل هزا دي اسمها مسألة - 00:13:04

للایجاب والقبول. يعني مسلا ما ينفعش يضع عنده مسلا آآل الساعة ويمشي. تمام؟ لا بد يكون له انا رهنتك هزه وهو يقول له وانا قبلتها رهنا طيب الركن السادس وهو المرهون. المرهون اللي هو العين المرهونة. قال لك العين التي يضعها الراهن عند

وسيق بدين يشترط فيها عدة شروط اول شرط من هزه الشروط ان يكون عينا لا منفعة. يعني ايه عينا لا منفعة؟ الرهن هزا لابد ان يكون عيب يعني مثلا اعطي ساعه اعطيه موبایل اعطيه مثلا دار لكن ما ينفعش اقول له خد الدار بتاعتي - 00:13:44
سكن تسكنها مسلا شهر رهنة تمام ما ينفعش تكون منفعة. ما ينفعش مسلا اقول له خد السيارة بتاعتي روح بها مشوار وتعال مقابل الرهنة. واضح زي؟ يعني هزا يعتبر رهن عندك. ليه؟ لأن المنفعة - 00:14:03

والرهن لابد ان يكون هو عين باقية. تستوفى من يستوفى منها او من ثمنها. تمام؟ الامر الثاني ان يكون قابلا للبيع. يعني ان يتوفى في العين المرهونة. تمام؟ آآ شروط البيع. يعني مسلا تكون ان يكون حلال. مسلا ما ينفعش تكون منفعة فيها مباحة مسلا - 00:14:16

ما ينفعش ان انا ارهن عند انسان كلب. لأن هو الكلب لا يجوز بيعه. واضح ازاي؟ فلابد ان يكون ايه؟ ايضا لابد ان اكون انا آآ يعني يكون ان هو ايه يمكن الانتفاع بما مسلا ما ينفعش مسلا اقرابها له مزمار. تمام؟ يعني او طبلة آآ غير آآ غير مشروعة يعني. فعند ازن لابد ان يكون - 00:14:36

قابلا للبيع لأنني لو انا ما ادلوش الفلوس اللي علي هو هي عمل ايه؟ هيضطر ان هو يبيعها فهو ازاي هيبيع شيء لا يجوز بيعه فلابد ان يكون العين مرهونة مما يعني تكون قابلة للبيع. طيب - 00:14:57
ايضا لن احنا عندنا فرضنا مسلا انا رهنت عنده شيء انا رهنت عنده شيء. الشيء ده ممكن يتتصارع اليه الفساد. يعني ايه يتتصارع اليه الفساد؟ مسلا انا رحت اشتري من واحد مسلا آآ - 00:15:12

مسلا اي او خدت من واحد قرض مسلا خدت من واحد قرض الف دولار فقال لي انا عاوز رهن. قلت له والله انا معندي طماطم بندورة اهيت خليها عندك رهن بس على ما اجيب لك الفلوس بكرة. فهو او اخر الاسبوع. فهو المرتهن خافي ان الطماطم دي - 00:15:27

او البندورة هزه تفسد تمام؟ ليه؟ لأن ما تقدرش ما تقدرش اسبوع مسلا. واضح ازاي؟ فهو الان يجوز له ان يبيعها ويبقى سمنها وسيقة بالرهن واضح ازاي؟ فما ما يسرع اليه الفساد. تمام؟ عندئذ يجوز بيعه ويكون الثمن ايه؟ رهنا. الامر الثاني لا يشترط ملكية الرهن للراهن - 00:15:42

تمام ويصبح رهن المستعار يعني ايه؟ يعني مسلا انا الان علي دين لمحمد فممكن يطلب مني ارهن فممكن اروح لمسلا عمار اقول له يا عمار مسلا هات لي اه مسلا السيارة بتاعتك احطها رهن اخدها منك عارية. احطها رهن عند محمد حتى اقضيه الدين. يجوز. يعني لا يشترط ان انا اكون مالك للعبد - 00:16:04

اين المرهونة؟ يجوز لي ان استعير عين مرهونة واضعها ايه؟ واضعها رهن. طيب ايضا يصبح رهن المشاع كبيته هو شريك فيه. يعني ايه؟ يعني مسلا انا وعمار شريكين في بيت - 00:16:25

فانا علي دين مسلا خمسين الف الدين ده علي البشير فانا اقول لبشير انا رهنتك نصبيبي من البيت تمام؟ بي ره معناه ازا الم او فيك بالدين فعندئذ يجوز لك ان ايه؟ ان تبيع نصبيبي لان رهن المشاع يجوز بيعه. يجوز بيعه - 00:16:42

المشاعر فعند ازن يجوز رهنه طيب عندنا الركن الرابع وهو المرهون به. يبقى الان عندنا راهن ومرتهن اللي هو مضر العاقدين وصيغة ومرهون. طيب الشيء المرهون به انا الان علي دين صح - 00:17:01

يعني انا رهنت شيء مقابل الدين الذي عليه. المرهون هذا المرهون به لا لابد ان يكون فيه ايه؟ فيه عدة شروط الحق الذي للمرتهن في زمة الرهن والذى يوضع الرهن بمقابلة يشترط فيه ما يلي. اول شيء ان يكون دينا - 00:17:20

اي مما يسبت في الذمة. يعني مسلا اعلى عليه لي فلوس دراهم دنانير جنيه دولار او اي شيء. تمام؟ لأن المقصود هو استيفاء المرهون من قيمة وثمنه عند تغدر الوفاء وهذا ممكن في الدين. يعني لابد ان يكون انا فعلا علي دين. الامر الساني ان يكون هزا الدين سابتني في زمة - 00:17:37

يعني ايه؟ تكون الدين هل سابتنا في زمة الراهن للمرتهن؟ يعني فعلا انا علي دين مش لسه هيبقى علي دين. طب يعني هضربيها مسال الان مسلا الزوجة زوجها قعد سنة ما ينفقش عليها. فهو عليه الان فلوس ولا ما عهوش فلوس؟ عليه فلوس. عليه دين. فهي تقول له يقول لها طيب انا هجيبيه لك بعد شهر. تقول له اعطي رهن - 00:17:57

لو انت ما جبتلوش بعد شهر انا هاخد هاخد من رهن هزا. هزا يصح ليه؟ لانه دين ثبت على المرتهن. طيب. فرضنا ان هي صراحة عنده تقول له النفقه بتاع السنة دي او بتاع الشهر دي تجيب لي رهن بها. لأ هو لسه سبت عليه؟ النفقه؟ لأ لم تسبت عليه النفقه. فعند ازن - 00:18:20

لا يجوز اخذ الرهن بها. تمام؟ لابد ان يكون الدين ثابت على المرتهن. على الراهن للمرتهن. فازا لم يكن ثابتنا فعند ازن لا يصح ايضا الشرط السادس ان يكون الدين معلوما للمتعاقدين صفة وحضرها. يعني مسلا الان انا علي دين بشير. بشير - 00:18:40 يقول لي هات لي رهن. طيب اصلا انا علي دين قد ايه اصلا. انا مش عارف انا مش عارف هو مش عارف كمان. او يقول لي مسلا الف. طب الف ايه؟ الف ليرة ولا الف دولار ولا الف - 00:19:00

جنبه ولا الف ليرة سوري ولا تركي ولا لبناني ولا كذا ولا لابد ان هو ايه لابد ان يكون الدين معلوما للمتعاقدين صفة وقدرا. واضح طيب عندنا بعض احكام الرهن - 00:19:10

اول شيء عندنا ليس للراهن ان يتصرف في العين المرهونة تصرفها يزيد الملك بغير ازن المرتاه. يعني الان انا رهنت عند بشير السيارة او البيت بتاعي. صح؟ انا رهنته. ما ينفعش اروح ابيعه بدون ان انا يازن لي آآ المرتهن اللي هو الرهن دي عنده. تمام - 00:19:23
انا رهنت عند السيارة. ما ينفعش اروح ابيعها الا بازنه هو. فان ازن جاز ان ابيعها. اما ازا لم يازن فلا يجوز لانها وثيقة بالدين الذي له. تمام؟ بيقى انا لا يجوز لي ان اتصرف في العين - 00:19:45

هنا الا باذن المرتهنين الامر الثاني وهو للراهن كلي انتفاع لا ينقص الرهن. يعني مسلا انا لي سيارة عند محمد او عند بشير رهن فيجوز لي ان اخذها اذهب بها مشوار وارجع لان هزا لا ينقصها. واضح ازاي؟ انا عنده دابة مسلا. انا يعني قلت له خد الخيل بتاعي هزا - 00:19:58

فيجوز لي ان اخذه واذهب به واتي. لان هذا لا ينقص الايه؟ لا ينقص العين المرهونة. طيب الامر السادس لو شرط وضع الرهن عند عدل او اكسر جاز. يعني مسلا بشير يقول لي حط لي عندي رهن وانا اقول له لأ انا ما بسقش فيك. يقول لي طيب وانا لازما اخذ رهن. اقول له خلاص شف مسلا عمار - 00:20:20

نضع الرهن هزا عنده. بيقى هنا العمار ده اسمه ايه؟ عدل وابد ان اكون انا راضيا عن عمار وابد ان يكون بشير اللي هو المرتهن. تمام؟ راضيا عن عمار. فدي اسمه ايه؟ عدل. يجوز ان نضع الرهن عند عدل - 00:20:40

او عند اكتر من عدل. تمام؟ يعني ممكن نحطه عند آآ بشير وآآ ابو سفيان وعلي وحسين وابراهيم عادي. لا يوجد اي اشكال في هذا. طيب ازا حل الدين ولم يكن عند الراهن وفالة وطالب المرتهن به بيع الرهن ليستوفي الدين من قيمته. الان انا حطيت عند سيارة - 00:20:55

المفترض ان انا اسدده له الفلوس اخر الشهر. جه اخر الشهر وانا ما سدتلوش. يقول لي فين الفلوس؟ اقول له ما معبيش فلوس. ولسه مش لاقيه. فعند ازن يجوز له ان بيع - 00:21:15

سيارة ليستوفي ثمنها لكن يشترط ان ازن له في البيعة تمام؟ طب افترض انا لم ازن له يقوم جاي راوح للقاضي القاضي يازن فيها بالبيع ويجبرني على هزا. تمام؟ يعني الان يجوز للمرتهن - 00:21:25

عند حلول الدين ازا لم اتيه انا بالايه؟ بالدين الذي علي. لكن يشترط ازني انا. اقول له تبعها. ليه؟ لاني ممكن اقول له مسلا يعني اقول له لا تبعها فيروح بيعها بسعر رخيص مسلا. تمام؟ ليه؟ لان هو عايز يستوفي في فلوسه. هو مسلا السيارة مسلا تساوي مية الف هو ليه خمسين الف. فهو لو جابت سبعين الف بالنسبة له هو خد الخمسين الف - 00:21:41
بتوعه. لأ لكن هي في حقيقة الامر تساوي مية الف. وايضا انا ممكن ان انا راهنت عنده السيارة لكن انا محتاج السيارة انا ممكن ابيع

مسلا بيتي او ابيع آآ ارض - 00:22:01

او ابيع اي شيء لكي او فيه دينه ولا اخذ السيارة فلا بد من ازن الایه الراهن. ايضا الذي له حق بيع الرهن هو الراهن او وكيله. تمام؟ يعني انا اللي يجوز لي ان ابيع الرهن. او يعني ائن للمرتهن ان يببئه - 00:22:11

او انا اوكل المرتهن ان يببئه او اوكل انسان اخر ان يببئه. تمام؟ او اوكل انسان اخر ان ابيعه. من احكام العدل هزا ان العدل هزا هو

هو من هو هو السقة الاميين الذي يرضي به كل من الراهن والمرتهن بان توضع العين عندهم - 00:22:29

تمام اللي هي العين المرتهنة. هزا هو العدل. طيب عندنا ليس للعدل ان يدفع العين المرهونة الى الراهن او الى المرتهن بلا ازن. يعني مسلا فرضنا انا وبشير انا علي دل بشير. وبشير طلب مني رهن فقلنا - 00:22:50

نحط السيارة بتاعتي دي رهنة عند عمار. لا يجوز لعمار ان هو يعطيني السيارة الا بازن بشير. ولا يجوز لعمار ان هو يعطي بشير السيارة الا بازنه تمام؟ لانني لم ارضي ابتداء ان توضع الصلاة عند بشير. وبشير لم يرضي ابتداء ان السيارة تكون عندي. تمام؟ فهو الان وكيل عنه - 00:23:04

هما جمياً فلا يجوز له ان يعطي لواحد منهما العين المرهونة الا بازن الامر الثاني اذا هلكت العين المرهونة في يده بلا تعد ولا تقصير لم يضمن ولا والا ضمن. يعني فرضنا ان احنا حطينا السيارة عند عمار. عمار حطها في الجراج بتاعه - 00:23:24

فاجئت اسرقة بالليل بدون تعدى منه ولا تفريط فعند ازن هو لا يضمنها وانا يجب علي مرة سانية ان اضع رهن او ان انا اسدد الدين الذي علي. تمام لان العين المرهونة في يد العدل او في يد المرتهن امانة. فازا تلفت بدون تعد منه ولا تفريط فلا ضمان - 00:23:42

عليه. تمام الامر الثالث ليس للعدل ان يبيع العين المرهونة بلا ازن. يعني فرضنا مسلا نحن السيارة عند عمار الى اخر الشهر فجيت اخر الشهر انا ما سددتش فلوس. ليس من حق عمار انه يببئها لان عمار هو مسؤول اللي هو العدل هزا. هو مسؤول عن مازا؟ مسؤول عن -

00:24:02

حفظ العين المرهونة فقط لم اوكله انا في ببئها فازا قلت له يا عمر اذا جاء رأس الشهر وانا لم ادفع العين لم ادفع الدين الذي علي فانت بيع الایه؟ بيع السيارة وآآ سدد - 00:24:22

عندئذ يجوز له ان يببئ في هذه الحالة ايضا اذا باع العدل وقبض الثمن فالثمن عنده امانة لا يضمن الا اذا تعدى او فرط. يعني فرضنا ان هو باع السيارة وخد الفلوس - 00:24:37

وهو مروح البيت طلع عليه مسلا بلطجية وحرامية وسرقوه هو لا ضمان عليه تمام؟ لا ضمان عليه لانه امين. والاميين في الشريعة الاسلامية لا ضمان عليه. وان شاء الله سيأتي معنا يعني احكام الامانة في مسلا - 00:24:52

او غيرها وانا اتكلم عنها بالتفصيل ايضا من احكام الرهن على الراهن المالك جبرا لحق المرتهن. يعني ايه؟ اول شيء مسلا فرضنا ان انا حطيت قال لي انا عاوز آآ سيارة - 00:25:06

او عاوز مسلا عشرة طن حن تراهن. فانا اديت له عشرة طن حنطة فهو ضعف مخزن. المخزن ده اجرته مين؟ اجرته علي انا تمام؟ اقرطوا علي انا وليست على المرتهن. طيب - 00:25:20

الامر الثاني ان المرهون امانة في يد المرتهن. فلو تلف بلا تعد ولا تفريط لم يضمن. يعني ايه الجزئية ديت؟ انا مسلا انا علي مائة الف بشير بشير قال لي هات لي سيارة هات لي رهن. فقلت له السيارة دي تساوي مية الف وحطها عندك. فهو خد السيارة حطها عندك فسرقت من عنده بدون تعدى ولا تفريط - 00:25:33

قفل عليها وقفل بالاقفال جم حرامية سرقواها وراحت السيارة. هل الدين الذي له سقط لا انا يجب علي مرة ثانية ان انا ادفع له المية الف. لماذا؟ لان العين المرهونة في يد المرتهن امانة وليس مضمونة. طب فرضنا ان هو - 00:25:56

وحطها في الجراج وساب الجراج مفتوح من غير آآ ما يقفل وجم حرامية سرقواها فعند ازن يضمن هو لمازا؟ لانه في هذه الحالة فرط والاميين لا يضمن الا في حالتين - 00:26:14

حالة التعدي وحالة التفريط. حالة التعدي وحالة التفريط. التعدي ان هو ان يفعل ما لا يجوز له ان يفعله والتفريط هو ترك ما يجب

عليه ان يفعله تمام؟ يعني مسلا فرضنا هو مسلا المفترض يحط السيارة في الجراج. فقام جه حاططها في الشارع وسرقت فعنده ازن
يضمها - 00:26:29

واضح ازاي؟ فهذا نوع من التعمدي ونوع من التغريط. طيب ايضا يصدق المرتهن بيمينه في دعوى التلف ولا يصدق في في الرد. يعني
مسلا لو هو قال والله العزيم ان انا السيارة ضاعت من عندي. الرهن ضاع من عندي يصدق - 00:26:49

طب لو هو قال انا رددتها للراهن. لا يصدق تمام؟ لماز؟ لانه اخذ العين المرهونة لحظ نفسه فعنده لا يصدق في الرد الا ببينة. وضابط
ذلك ان الذي يصدق بيمينه فالرد هو. كل امين ادعى الرد على على من اثمنه - 00:27:04

بيمينه اي واحد امين آآ ادعى الرد على من اثمنه يصدق. يعني مسلا انا حطيت وديعة عند محمد. محمد جت قلت له هات الوديعة
قال لي انا ما انا اديتها لك يصدق محمد. لانه لم يأخذها - 00:27:25

حظ نفسي الا اثنين المرتهن والمستأجر تمام؟ يعني لو بشير عنده السيارة رهن. فقلت له هات الرهن عشان اديك فلوسك. قال لي
قال لي اصلا انا اديت لك الرهن. لا يصدق - 00:27:38

وكذلك العين المستأجرة انا اجرت له سيارة مسلا اجرت لمحمد مسلا سيارة فجيت اقول دلوقتي هات السيارة قال لي ما انا رديتها
عليك لا الا ببينة. تمام؟ طيب الان اذا اختلف في اصل الرهن او قدره او عينه او قدر المرهون به صدق الراهن بيمينه. يعني انا مسلا
قال - 00:27:52

قلت له اه اه انا رهنتك كزا. يقول لي لأنت رهنتني كزا. فيصدق الراهن. احلف بالله ان انا رهنته مسلا ايه؟ ساعة. يقول لي لأنت
رهنتني مسلا آآ انا قلت له رهنتك ساعتين مسلا. يقول لي لأنت رهنت ساعة واحدة. تمام؟ او مسلا انا رهنت له الاشجار. يقول لي لأنت
رهنت الارض بالاشجار. تمام - 00:28:15

عندئذ يصدق من يصدق الراهن بيمينه. الامر الخامس اذا اختلف في قبض الراهن صدق الراهن بيمينه تمام؟ يعني انت قبضت الرهن؟
يقول لا انا ما قبضتوش فعنده ايه؟ يصدق بيمينه. او هو مثلا يقول ان انا رديت عليك. قالوا لا انت ما رديتوش. يصدق الراهن
بيمينه. يعني احلف بالله ان - 00:28:35

ما قبضته او اه او انا رهنته. طيب لو ازن المرتهن في بيع المرهون ورجع عن الازن واختلف صدق المتهم بيمينه. يعني ايه الان
مسلا بشير اللي هو المرتهن. العين العين السيارة عنده - 00:28:54

فانا قلت له يا بشير انا عاوز ابيع السيارة ديت وهبقي ان شاء الله هبقى اجيبي لك التمن. قال لي خلاص مو مشكلة فازلنا في اللي انا
ابيعها. ان احنا لما كنا اتنا لا يجوز ان اتصرف في العين المرهونة ببيع ولا بایجاره ولا بای شيء - 00:29:09

فلما اذن ثم انا بعثتها. وبعددين رجع قال لي لأند انا رجعت في الازن بتاعي قبل ان تبيعها وانا اقول له لأند انت رجعت بعد ما انا بعثتها
- 00:29:23

فعندئذ يصدق المرتهن بيمينه. يعني يحلف بالله انه رجع فيها رجع في الازن قبل ان ايه؟ ان ابيعه. وعند ازن يفسخ البيع وترد العين
المرهونة كما فكانت تمام؟ هزا يعني اه باختصار شديد كتاب الرهن. فنكون بذلك ان شاء الله قد اخذنا كتاب القرض وكتاب الرهن -
00:29:34

ان شاء الله في الدرس القادم نأخذ كتاب الحجر. تمام؟ كتاب الحجر. الحجر على الانسان على نفسه والحجر لمصلحة الغير. هزا وصل
اللهم سلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:29:54